

تاج العروس من جواهر القاموس

والمُشَدَّخُ كَمُعْطَم : بُسُرُ يُغْمَزُ حَتَّى يَنْدَشْدَخَ . زاد الجوهري : ثم
يَدْبَسُ فِي الشَّتَاءِ . وقال أبو منصور : المُشَدَّخُ من البُسُرِ : ما افْتَضَخَ
والفَضْخُ والشَّدْخُ واحدٌ . والمُشَدَّخُ : مَقْطَاعُ الْعُنُقِ . ومنه قولهم : شَدَخَهُ
إِذَا أَصَابَ مُشَدَّخَةً . والشَّدْخَةُ من الذِّبَاتِ : الرَّخْصَةُ الرَّطْبِيَّةُ ويقال
عَجَلَةً شَدْخَةً كذا في المحكم ويعني بالعجلة ضرراً من الذِّبَاتِ . ويعمَرُ بن
عَوْفٍ الكِنَانِيَّ جَدُّ بني دَأْبٍ الَّذِينَ أُخِذَ عَنْهُمْ كَثِيرٌ مِنْ عِلْمِ الْأَخْبَارِ
وَالْأَنْسَابِ وَلَقَبُهُ الشَّدْخُ كطُوءٍ ال بالضم فالتشديد . أُنكره جماعة وقالوا : لا
يَصِحُّ لِأَنَّهُ جَمْعٌ وَالْجُمُوعُ لَا تَكُونُ أَلْقَاباً وَصَدَّحَهُ آخَرُونَ وقالوا : لَعَلَّهُ أُطْلِقَ
عَلَيْهِ وَعَلَى ذَوِيهِ . وَيُرْوَى فِيهِ الْكَسْرُ مَعَ التَّشْدِيدِ مَثَلُ طِيَّابٍ وَقَدْ يُفْتَحُ فَهُوَ
مُثَلَّثٌ وَالْفَتْحُ هُوَ الرَّاجِحُ . وفي الرَّسَّوِضِ الْأُنْزُفُ : الشَّدْخُ بفتح الشين كما قاله ابن
هشام وبضمها إِذَا مَا هُوَ جَمْعٌ وَجَائِزٌ أَنْ يُسَمَّى هُوَ وَبَنُوهُ الشَّدْخُ كَالْمَنْذَارَةِ فِي
الْمُنْذِرِ وَبَنِيهِ . أَحَدٌ حُكَّامُهُمْ أَيْ بَنِي كِنَانَةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . والحاكم هنا هو
الذي يتولَّى فَصْلَ قَضَايَاهُمْ بِأَحْكَامِهِ لِقَبِّ بِهِ لِأَنَّهُ حُكَّامٌ أَيْ جُعِلَ حَاكِماً بِبَيْنِ
قَضَاءَةٍ هَكَذَا فِي سَائِرِ نُسَخِ الْقَامُوسِ تَبَعاً لِبَعْضِ الْمُؤَرِّخِينَ وَيُوجَدُ فِي بَعْضِ النُّسخِ :
بَيْنَ خُزَاعَةِ وَقُصَايَ وَمِثْلُهُ فِي اللَّسَانِ بِهِ جَزَمَ السَّهْلِيُّ وَابْنُ قُتَيْبَةَ وَغَيْرُهُمَا
وَذَلِكَ حِينَ حَكَّمُوهُ فِيمَا تَنَازَعُوا فِيهِ مِنْ أَمْرِ الْكَعْبَةِ وَكَثُرَ الْقَتْلُ وَالسَّفْكُ
فَشَدَخَ دِمَاءَهُ قُضَاعَةً وَفِي نُسَخَةٍ : خُزَاعَةُ تَحْتَفِدْ دَمِهِ وَأَبْطَلَاهَا فَقَضَى .
وفي نسخة : وَقَضَى بِالْبَيْتِ لِقُصَايَ . وهو مَجَازٌ وَوَقَعَ فِي الْأَسَاسِ : وَمِنْهُ قِيلَ
لِقُصَايَ الشَّدْخُ لِإِبْطَالِهِ دِمَاءَ خُزَاعَةٍ . وَالصَّوَابُ مَا ذَكَرْنَا . وَالْأَشْدَخُ : الْأَسَدُ
 . وَالْأَشْدَاخُ : وَادٍ بِعَرَقِيْقٍ الْمَدِينَةِ مِنْ أَوْدِيَةِ تِهَامَةٍ . قَالَ حُسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ
 :

أَلَمْ تَسَلِ الرَّبَّ بَعْدَ الْجَدِيدِ التَّكْلَامَ ... بِمَدْفَعِ أَشْدَاخٍ فَيُرْقَى
أَطْلَامًا وَالشَّادِخُ : الصَّغِيرُ إِذَا كَانَ رَطْباً غُلَامٌ شَادِخٌ : شَابٌّ كَمَا فِي
الْأَسَاسِ وَاللَّسَانِ . وفي الذِّهَابِ : الشَّدْخُ مَحْرُكَةٌ : الْوَلَدُ لَغَيْرِ تَمَامٍ إِذَا
كَانَ سِقْطاً رَطْباً رَخِصاً لَمْ يَشْتَدَّ . وقد جاءَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمرَ أَنَّ
قَالَ فِي السَّقْطِ إِذَا كَانَ شَدَخاً أَوْ مُضْغَةً فَادْفِنْهُ فِي بَيْتِكَ وَطِفْلُ شَدَخٌ
 : رَخِصٌ . وعن ابن الأعرابي : يقال للغُلَامِ : جَفَرُ ثم يافِعُ ثم شَدَخُ ثم

مُطَبِّحٌ ثُمَّ كَوَّكَبٌ . وَأَمَرُ شَادِخٌ : مَائِلٌ عَنِ الْقَصْدِ . وقد شَدَخَ

شُدُوخًا . قال أبو الذَّجَم : .

مُقْتَدِرُ الذِّفْسِ على تَسْخِيرِهَا ... بِأَمْرِهِ الشَّادِخِ عن أُمُورِهَا أَيِ
يَعْدِلُ عن سَنَدِهَا وَيَمِيلُ . وقال الرازي : .

" شَادِخَةٌ تَشْدُخُ عن أَذْلالِهَا قال أبو عُبَيْدَة : أَيِ تَعْدِلُ عن طَرَفِهَا . ومما
يستدرك عليه : الشَّادِخَةُ : الفَعْلَةُ المشهورة القَبِيحَةُ وبه فُسِّرَ قولُ جرير .
" ورَكِبَ الشَّادِخَةُ الْمُحَاجَّةَ لِنُحْلَةِ بنو الشَّادِخِ بَطْنٌ .

شذخ .

الشَّادِخُ بكسر الهمزة وباءٍ مَثَلَةٌ تَحْتِيَّةٌ اسمٌ نَيْسَابُورَ القَدِيمِ وَ :
أُخْرَى بِمَرَوْ .

شرح .

الشَّارِخُ والشَّادِخُ : الْأَصْلُ والعِرْقُ . والشَّارِخُ : الحَرْفُ الذَّائِعُ من
الشَّيْءِ كَالسَّهْمِ ونحوه . وشارِخًا الفُوقُ : جَرَّاهُ الْمُشْرِفَانِ اللَّذَانِ
يَقَعُ بَيْنَهُمَا الْوَتَرُ . وعن ابنِ شُمَيْلٍ : زَنَمَتَا السَّهْمَ : شَرِخًا فُوقَهُ وهما
اللَّذَانِ الْوَتَرُ بَيْنَهُمَا وَشَرِخًا السَّهْمَ مِثْلُهُ . قال الشَّاعِرُ يَصِفُ سَهْمًا رَمَى
به فَأَنْفَذَ الرَّمِيَّةَ وَقَدْ اتَّصَلَ بِهِ دَمُهَا : .

كَأَنَّ الْمُتَنَ والشَّارِخِينَ مِنْهُ ... خِلَافَ الذَّصْلِ سَرِيطَ بِهِ مَشِيحٌ والشَّارِخُ :
أَوَّلُ الشُّبَابِ وَنَضَارَتُهُ وَقُوَّتُهُ وهو مُصَدَّرٌ يَقَعُ على الْوَاحِدِ وَالْاثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ
وقيلَ هو جَمْعُ شَارِخٍ مِثْلُ شَارِبٍ وَشَرِبٍ . وقال شَمِيرٌ : الشَّارِخُ الشَّابِبُ وهو
اسمٌ يَقَعُ مَوْقِعَ الْجَمْعِ قال لبيد : .

" شَرِخًا صُقُورًا يافِعًا وَأَمَرَدًا